

## تاج العروس من جواهر القاموس

أَيَّ بَدَتْ . " وَعَرَضَتْهُ أُنَا " أَيَّ أَطْهَرَتْهُ " شَاذٌ كَكَبَيْتُهُ فَأَكَبَّ " . وفي الصَّحاح : وهو من الذَّوَادِرِ وَكَذَا فِي تَهْذِيبِ ابْنِ الْقَطَّاعِ وَاسْتَأْتِي نَظَائِرُهُ فِي " قَشَعٍ " وَ " شَنْقٍ " وَ " جَفَلٍ " . وَمَرَّاتٌ أَيْضًا فِي " كَبَّ " وَفِي الصَّحاحِ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرَضًا " وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَيُّ أَبْرَزَ نَاهَا حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهَا الْكُفَّارُ . وَأَعْرَضَتْ هِيَ : اسْتَبَانَتْ وَطَهَّرَتْ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : " تَدْعُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ مُعَرَّضٌ لَكُمْ " هَكَذَا رُوِيَ بِالْفَتْحِ . قَالَ الْحَرَبِيُّ : وَالصَّوَابُ بِالْكَسْرِ . يُقَالُ : أَعْرَضَ الشَّيْءُ يُعَرِّضُ مِنْ بَعِيدٍ إِذَا طَهَّرَ أَيَّ تَدْعُونَهُ وَهُوَ طَاهِرٌ لَكُمْ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالشَّيْءُ مُعَرَّضٌ لَكَ : مَوْجُودٌ طَاهِرٌ لَا يَمْتَنِعُ وَكُلُّ مُبْدٍ عُرْضَهُ مُعَرِّضٌ . قَالَ عُمَرُ بْنُ كُلاَثُومٍ : . وَأَعْرَضَتِ الْيَمَامَةُ وَاشْمَخَرَّتْ ... كَأَسْفَافٍ بِأَيْدِي مُصَلِّتَيْنَا أَيَّ أَبَدَتْ عُرْضَهَا وَلَا حَتَّ جِدَالُهَا لِلنَّاطِرِ إِلَيْهَا عَارِضَةً . وَقَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ : .

بِأَحْسَنَ مِنْهَا حِينَ قَامَتْ فَأَعْرَضَتْ ... تَوَارِي الدُّمُوعِ حِينَ جَدَّ أَنْحَدَارُهَا أَعْرَضَ " لَكَ الْخَيْرُ : أَمْكَنَكَ " . يَقَالُ : أَعْرَضَ لَكَ " الطَّيِّبُ " أَيَّ " أَمْكَنَكَ مِنْ عُرْضِهِ " إِذَا وَلَا " لَكَ عُرْضَهُ أَيَّ فَارَمِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ : .

أَفَاطِمُ أَعْرَضِي قَيْلَ الْمَنَازِلَا ... كَفَى بِالْمَوْتِ هَجْرًا وَاجْتِنَابًا أَيَّ أَمْكَنِي وَيُقَالُ : طَأْ مُعَرِّضًا حَيْثُ شِئْتَ أَيَّ ضَعَّ رَجُلًا حَيْثُ شِئْتَ وَلَا تَتَّقِ شَيْئًا قَدْ أَمْكَنَ ذَلِكَ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ : .

سَرَّهَ مَالُهُ وَكَثْرَةُ مَا يَمُ ... لَكَ وَالْبَحْرُ مُعَرِّضًا وَالسَّدِيرُ وَأَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلْبَعِيثِ : .

فَطَأْ مُعَرِّضًا إِنَّ الْخُطُوبَ كَثِيرَةٌ ... وَإِنَّكَ لَا تُبْقِي لِنَفْسِكَ بَاقِيًا " وَأَرَضُ مُعَرِّضَةً " كَمْكَرَمَةٍ أَوْ كَمْحُسْنَةٍ : " يَسْتَعْرِضُهَا الْمَالُ وَيَعْتَرِضُهَا أَيَّ " هِيَ أَرَضُ " فِيهَا زَيَّاتٌ يَرْعَاهُ الْمَالُ إِذَا مَرَّ فِيهَا . الْمُعَرِّضُ كَمْحُسِنٌ : الَّذِي يَسْتَدِينُ مِمَّنْ أَمْكَنَهُ مِنَ النَّاسِ وَمِنْهُ " قَوْلُ عُمَرَ " بِنِ الْخَطَّابِ رَضِي عَنْهُ " فِي الْأُسَيْفِيعِ " حِينَ خَطَبَ فَقَالَ : " أَلَا

إِنَّ الْأُسَيْفِغَ الْأُسَيْفِغَ جُهِينَةَ رَضِيَ مِنْ دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ  
 لَهُ سَابِقُ الْحَاجِّ " فَادَّانَ مُعْرِضًا : وَتَمَامُهُ فِي " سَفَع " وَهُوَ قَوْلُهُ : "  
 فَأَصْبَحَ قَدْرَيْنَ بِهِ فَمَنْ كَانَ لَهُ عِلَالِيَّةٌ دَيْنٌ فَلْيَغْدُ بِالْغَدَاةِ  
 فَلْيَقْسِمْ مَالَهُ بَيْنَهُمْ بِالْحِمَاصِ " . " أَيْ مُعْتَرِضًا لِكُلِّ مَنْ يُقَرِّضُهُ "  
 . قَالَهُ شَمْرُ قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : عَرَضَ لِي الشَّيْءُ وَأَعْرَضَ وَتَعَرَّضَ  
 وَاعْتَرَضَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَأَنْكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَقَالَ : لَمْ نَجِدْ أَعْرَضَ  
 بِمَعْنَى اعْتَرَضَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ " أَوْ مُعْرِضًا عَمَّنْ يَقُولُ " لَهُ " لَا  
 تَسْتَدِينُ " فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا وَلَّاهُ ظَهْرَهُ قَالَهُ  
 ابْنُ الْأَثِيرِ . قِيلَ : أَرَادَ " مُعْرِضًا عَنِ الْأَدَاءِ " مُوَلِّيًا عَنْهُ " أَوْ  
 اسْتَدَانَ مِنْهُ أَيْ عَرَضَ تَأْتِي لَهُ غَيْرَ " مُتَحَيِّرٍ وَلَا " مُبَالٍ "  
 نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يَعْنِي اسْتَدَانَ مُعْرِضًا وَهُوَ الَّذِي  
 يَعْرِضُ لِلنَّاسِ فَيَسْتَدِينُ مِمَّنْ أَمْكَنَهُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَيْ أَخَذَ  
 الدَّيْنَ وَلَمْ يُبَالِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ وَلَا مَا يَكُونُ مِنَ التَّيْبَعَةِ . وَقَالَ شَمْرُ :  
 وَمَنْ جَعَلَ مُعْرِضًا هَذَا بِمَعْنَى الْمُمَكِّنِ فَهُوَ وَجْهُ بَعِيدٌ لِأَنَّ مُعْرِضًا  
 مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ مِنْ قَوْلِكَ فَادَّانَ فَإِذَا فَسَّرْتَهُ أَنْزَلَهُ يَأْخُذُهِ مِمَّنْ  
 يُمَكِّنُهُ فَاَلْمُعْرِضُ هُوَ الَّذِي يُقَرِّضُهُ لِأَنْزَلَهُ هُوَ الْمُمَكِّنُ . قَالَ : وَيَكُونُ  
 مُعْرِضًا مِنْ قَوْلِكَ أَعْرَضَ ثَوْبُ الْمَلْبَسِ أَيْ انْتَسَعَ وَعَرَضَ . وَأَنْشَدَ  
 لَطَائِيَّ فِي أَعْرَضَ بِمَعْنَى اعْتَرَضَ :  
 إِذَا أَعْرَضَتْ لِلنَّاطِرِينَ بَدَا لَهُمْ ... غِفَارُ بَاعِلَى خَدَّيْهَا وَغِفَارُ